

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

البيان ↓ الدولة ←	الأردن	الإمارات العربية المتحدة	البحرين	تونس
1- عدد اللجان:	14 لجنة	8 لجان	6 لجان	7 لجان
2- أسماء اللجان:	1- القانونية 2- المالية والاقتصادية 3- الشؤون العربية والدولية 4- الادارية 5- التربية والثقافة والشباب 6- التوجيه الوطني 7- الصحة والبيئة 8- الزراعة والمياه 9- العمل والتنمية الاجتماعية 10- الطاقة والثروة المعدنية 11- الخدمات العامة والسياحة والاثار 12- الحريات العامة وحقوق المواطنين 13- فلسطين 14- الريف والبادية	1- الشؤون الداخلية والدفاع (7) 2- الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية (7) 3- الشؤون التشريعية والقانونية (7) 4- شؤون التربية والتعليم والشباب والاعلام والثقافة (7) 5- الشؤون الصحية والعمل والشؤون الاجتماعية (7) 6- الشؤون الخارجية والتخطيط والبتترول والثروة المعدنية والزراعية والثروة السمكية (7) 7- الشؤون الاسلامية والاقواف والمرافق العامة (7) 8- فحص الطعون والشكاوى (7) (وتشكل لجنة تاسعة لإعداد مشروع الرد على خطاب الافتتاح)	1- الشؤون التشريعية والقانونية (8) 2- الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني (7) 3- الشؤون المالية والاقتصادية (8) 4- الخدمات (7) 5- المرافق العامة والبيئة (7) 6- المرأة والطفل (7) ويجوز للمجلس- إذا اقتضى الأمر- أن يشكل لجنة مؤقتة لدراسة موضوع معين، وتنتهي اللجنة المؤقتة بانتهاء الغرض الذي شكلت من أجله	1- الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية (15) 2- التشريع العام والتنظيم العام للإدارة (15) 3- المالية والتخطيط والتنمية الجهوية (15) 4- الفلاحة والصناعة والتجارة (15) 5- التربية والثقافة والاعلام والشباب (15) 6- الشؤون الاجتماعية والصحة العمومية (15) 7- التجهيز والخدمات (15)

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

السودان	سورية	السعودية	الجزائر (المجلس الشعبي الوطني)	الدولة البيان
لجنة 16	لجان 10	لجنة 13	لجان 9	1- عدد اللجان:
<p>1- شؤون المجلس</p> <p>2- التشريع والعدل</p> <p>3- الامن والدفاع الوطني</p> <p>4- العلاقات الخارجية</p> <p>5- العلاقات الاتحادية</p> <p>6- الشؤون الاقتصادية</p> <p>7- الشؤون الزراعية والحيوانية والمائية</p> <p>8- الطاقة والصناعة والتعدين</p> <p>9- النقل والاتصال والاراضي</p> <p>10- العمل والادارة والحسبة العامة</p> <p>11- حقوق الانسان والواجبات العامة</p> <p>12- الشؤون الاجتماعية</p> <p>13- تنمية المجتمع</p> <p>14- التربية والتعليم والبحث العلمي</p> <p>15- الثقافة والاعلام والسياحة</p> <p>16- السلام</p>	<p>1- الشؤون الدستورية والتشريعية</p> <p>2 - الموازنة والحسابات</p> <p>3- القوانين المالية</p> <p>4- الشؤون العربية والخارجية</p> <p>5- التوجيه والارشاد</p> <p>6- التخطيط والانتاج</p> <p>7 - الخدمات</p> <p>8- الامن القومي</p> <p>9- الداخلية والادارة المحلية</p> <p>10- الشكاوى والعرائض</p> <p>(يجوز للمجلس ان يقرر تاليف لجنة دائمة اخرى ويحق لمكتب المجلس ان يضيف الى اية لجنة مهام جديدة عند احداث وزارة او ادارة او مؤسسة جديدة)</p>	<p>1- الشؤون الاسلامية والقضائية (12)</p> <p>2- الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب(12)</p> <p>3- الشؤون الاقتصادية والطاقة(13)</p> <p>4- الشؤون الأمنية (10)</p> <p>5- الإدارة والموارد البشرية (10)</p> <p>6- الشؤون التعليمية والبحث العلمي (12)</p> <p>7- الشؤون الثقافية والإعلامية (12)</p> <p>8- الشؤون الخارجية (12)</p> <p>9- الإسكان والمياه والخدمات والمرافق (12)</p> <p>10- الشؤون الصحية والبيئية (11)</p> <p>11- الشؤون المالية (11)</p> <p>12-النقل والاتصالات وتقنية المعلومات(11)</p> <p>13- حقوق الإنسان والعرائض (11)</p>	<p>1- لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات</p> <p>2- لجنة الشؤون الخارجية والتعاون والجالية</p> <p>3- لجنة الدفاع الوطني</p> <p>4- لجنة المالية والميزانية</p> <p>5- لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط</p> <p>6- لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية</p> <p>7- لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة :</p> <p>8- لجنة الثقافة والاتصال والسياحة</p> <p>9- لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني</p> <p>10- لجنة الاسكان والتجهيز والزّي والتّهيئة العمرانية</p> <p>11- لجنة النقل والمواصلات والاتّصالات السلكيّة واللاسلكيّة</p> <p>12- لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعيّ</p>	2- أسماء اللجان:

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

فلسطين	سلطنة عمان	العراق	الدولة ← ↓ البيان
14 لجنة	5 لجان	24 لجنة	1- عدد اللجان:
1- القدس 2- الأراضي ومقاومة الاستيطان والجدار 3- الشهداء والأسرى والجرحى والمقاتلين القدامى 4- القانونية 5- لجنة الموازنة والشؤون المالية 6- الداخلية والأمن 7- الحكم المحلي 8- المصادر الطبيعية والطاقة (المياه، الزراعة، الريف، البيئة، الثروة الحيوانية، الصيد البحري) 9- الاقتصادية (الصناعة، التجارة، الاستثمار، التموين، السياحة، التخطيط) 10- شؤون اللاجئين (اللاجئين، النازحين، المغتربين الفلسطينيين) 11- السياسية (المفاوضات، العلاقات العربية والدولية) 12- الرقابة لحقوق الإنسان والحريات العامة 13- التربية (التربية، التعليم والثقافة، الإعلام، الشؤون الدينية، الآثار) 14- القضايا الاجتماعية (الشؤون الاجتماعية، الصحة، العمل والعمال، الطفولة، الشباب، المرأة)	1- القانونية 2- الاقتصادية 3- الشؤون الصحية والاجتماعية 4- التربية والتعليم والثقافة 5- الخدمات وتنمية المجتمعات المحلية	1- العلاقات الخارجية 2- الأمن والدفاع 3- القانونية 4- النفط والغاز والثروات الطبيعية 5- النزاهة 6- المالية 7- الاقتصادية والاستثمار والأعمار 8- التربية والتعليم 9- الصحة والبيئة 10- العمل والخدمات 11- الأقاليم والمحافظات, غير المنتظمة في اقليم 12- حقوق الإنسان 13- الثقافة والأعلام والسياحة والآثار 14- الأوقاف والشؤون الدينية 15- المرشحين والمهجرين والمغتربين 16- الزراعة والمياه والاهوار 17- اجتثاث البعث 18- الشهداء والضحايا والسجناء السياسيين 19- الشباب والرياضة 20- المرأة والأسرة والطفولة 21- مؤسسات المجتمع المدني 22- شؤون الأعضاء والتطوير البرلماني 23- العشائر 24- الشكاوي	2- أسماء اللجان:

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

الدولة ←	البيان ↓	قطر	الكويت	لبنان	مصر
1- عدد اللجان:	2- أسماء اللجان:	5 لجان	10 لجان	16 لجنة	18 لجنة (اللجان النوعية)
		1- الشؤون القانونية والتشريعية 2- الشؤون المالية والاقتصادية 3- الخدمات والمرافق العامة 4- الشؤون الداخلية والخارجية 5- الشؤون الثقافية والإعلام	1- العرائض والشكاوى (5) 2- الشؤون الداخلية والدفاع (5) 3- الشؤون المالية والاقتصادية (7) 4- الميزانيات والحساب الختامي * (7) 5- الشؤون التشريعية والقانونية (7) 6- شؤون التعليم والثقافة والإرشاد (5) 7- الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل (5) 8- الشؤون الخارجية (5) 9- المرافق العامة (7) 10- حماية الأموال العامة ** (5) — * أنشئت لجنة الميزانيات والحساب الختامي بموجب القانون رقم 24 لسنة 2000 — ** أنشئت لجنة حماية الأموال العامة بموجب القانون رقم 1 لسنة 1993، وتعُدلت بالقانون رقم 35 لسنة 2007	1- المال والموازنة (17) 2- الإدارة والعدل (17) 3- الشؤون الخارجية والمغتربين (17) 4- الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه (17) 5- التربية والتعليم العالي والثقافة (12) 6- الصحة والعمل والشؤون الإجتماعية (12) 7- الدفاع الوطني والداخلية والبلديات (12) 8- شؤون المهجرين (12) 9- الزراعة والسياحة (12) 10- البيئة (12) 11- الإقتصاد الوطني والتجارة والصناعة والتخطيط (12) 12- الإعلام والاتصالات (12) 13- الشباب والرياضة (12) 14- حقوق الإنسان (12) 15- المرأة والطفل (12) 16- تكنولوجيا المعلومات (9)	1- الشؤون الدستورية والتشريعية 2- الخطة والموازنة 3- الشؤون الاقتصادية 4- العلاقات الخارجية 5- الشؤون العربية 6- الدفاع والامن القومي والتعبئة القومية 7- الاقتراحات والشكاوى 8- القوى العاملة 9- الصناعة والطاقة 10- الزراعة والري 11- التعليم والبحث العلمي 12- الشؤون الدينية والاجتماعية والاقواف 13- الثقافة والإعلام والسياحة 14- لجنة الشؤون الصحية والبيئة 15- لجنة النقل والمواصلات 16- الاسكان والمرافق العامة والتعمير 17- الادارة المحلية والتنظيمات الشعبية 18- الشباب

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

اليمن	موريتانيا	المغرب	الدولة ← ↓ البيان
لجنة 19	5 لجان	6 لجان	1- عدد اللجان
1- الشؤون الدستورية والقانونية (14) 2- التنمية والنفط والثروات المعدنية (16) 3- التجارة والصناعة (14) 4- الشؤون المالية (18) 5- التربية والتعليم (15) 6- التعليم العالي والشباب والرياضة (16) 7- الاعلام والثقافة والسياحة والبيئة (13) 8- الخدمات (17) 9- الصحة العامة والسكان (14) 10- النقل والمواصلات (12) 11- الزراعة والاسماك والموارد المائية (15) 12- لجنة القوى العاملة والشؤون الاجتماعية (13) 13- الشؤون الخارجية والمغتربين (15) 14- العدل والاقواف (12) 15- تقنين احكام الشريعة الاسلامية (10) 16- الدفاع والامن (15) 17- السلطة المحلية (15) 18- العرائض والشكاوى (13) 19- الحريات العامة وحقوق الانسان (15)	1- المالية 2- العلاقات الخارجية 3- العدل والداخلية والدفاع 4- التوجيه الاسلامي والموارد البشرية والشؤون الثقافية والاجتماعية 5- لجنة الشؤون الاقتصادية	1- الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية (31) 2- العدل والتشريع وحقوق الانسان (60) 3- الداخلية واللامركزية والبنيات الاساسية (54) 4- المالية والتنمية الاقتصادية (60) 5- القطاعات الانتاجية (60) 6- القطاعات الاجتماعية (60)	2- أسماء اللجان

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

تونس	البحرين	الإمارات العربية المتحدة	الأردن	الدولة ← ↓ البيان
------	---------	--------------------------	--------	----------------------

بالانتخاب	يختارهم رئيس المجلس بناء على اقتراح من مكتب المجلس، مع مراعاة رغبات الأعضاء	بالانتخاب	بالانتخاب	3- تشكيل اللجان: أ- كيفية اختيار الأعضاء
15 عضواً	بين سبعة إلى ثمانية أعضاء لكل لجنة	سبعة أعضاء لكل لجنة	11 عضواً كحد أقصى	ب- عدد الأعضاء
بالأغلبية	بالأغلبية	بالأغلبية	أكثرية الأعضاء	4- النصاب القانوني لاجتماع اللجان
باغلبية الحاضرين من اعضائها	بالأغلبية الحاضرة وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس اللجنة	بالأغلبية	باكثرية الاعضاء الحاضرين، وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة.	5- نصاب اتخاذ القرارات والتوصيات

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

السودان	سورية	السعودية	الجزائر	الدولة ↓ البيان
يرشح الرئيس أعضاء اللجان الدائمة على ضوء رغباتهم ومراعاة مؤهلاتهم وحسن توزيع الاعضاء بين اللجان على أن يجيز المجلس بقرار إجرائي يقترحه الرئيس عضوية اللجان الدائمة	يوزع مكتب المجلس الاعضاء بين مختلف اللجان مع مراعاة اختصاص العضو وحاجة اللجان. على أن يوافق المجلس على ذلك، وفي حال عدم الموافقة يُصار الى انتخاب اللجنة. ولرئيس المجلس ان يكلف عضواً او اكثر للعمل في لجنة دائمة او مؤقتة وفي هذه الحال يسري على العضو المكلف ما يسري على اعضاء اللجان	يقوم المجلس باختيار أعضاء اللجان ويراعى في ذلك التخصص وحاجة اللجان	توزع المقاعد داخل اللجان الدائمة فيما بين المجموعات البرلمانية بكيفية تتناسب مع عدد اعضائها. حصة المقاعد الممنوحة لكل مجموعة تساوي نسبة عدد اعضائها مقارنة مع العدد الاقصى لاعضاء اللجنة	3- تشكيل اللجان: أ- كيفية اختيار الأعضاء
لا يوجد أي نص بذلك	20 عضواً على الأكثر	تتألف من عدد لا يقل عن خمسة أعضاء لكل لجنة (المادة 22 من اللائحة)	تتكون لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان، وكذا لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية من خمسة عشر (15) الى تسعة عشر (19) عضوا على الاكثر وتضم بقية اللجان من عشرة (10) الى خمسة عشر (15) عضوا على الاكثر	ب- عدد الأعضاء
بحضور نصف الأعضاء، وفي حال عدم توافر النصاب يُنقذ الاجتماع صحيحاً في الجلسة الثانية مهما كان عدد الحضور	بحضور نصف اعضائها على الاقل	بحضور ثلثي أعضائها	بأغلبية الأعضاء	4- النصاب القانوني لاجتماع اللجان
لا يوجد أي نص بذلك	باكثرية المسجلين حاضرين في بدء الجلسة	بأغلبية الأعضاء الحاضرين وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس اللجنة	بأغلبية الأعضاء في الجلسة الأولى، في حال عدم توافر النصاب تعقد جلسة ثانية بعد (48) ساعة على الاقل، يكون التصويت حينئذ صحيحاً مهما كان عدد اعضاء اللجنة الحاضرين.	5- نصاب اتخاذ القرارات والتوصيات

اللجان البرلمانية في المجالس العربية

فلسطين	سلطنة عمان	العراق	الدولة ← ↓ البيان
بالانتخاب بعد عرض طلبات الأعضاء من قبل هيئة المكتب التي تتسقى بالتشاور والتوافق مع مقدميها ثم يعرض الرئيس التشكيلات النهائية على المجلس للموافقة	يحدد المجلس عدد الأعضاء بناء على اقتراح مكتب المجلس في بداية دور الانعقاد الاولي، ويراعى في تشكيل هذه اللجان حسن قيامها بأعمالها (تم تعديلها بالمرسوم السلطاني رقم 2004/71)	بالانتخاب	3- تشكيل اللجان: أ- كيفية اختيار الأعضاء
يحدد المجلس مع بداية كل دورة انعقاد عدد اعضاء كل لجنة من لجانته الدائمة بما يكفل قيام هذه اللجان بأعمالها	يحدد عدد أعضاء اللجان من قبل باقتراح من مكتب المجلس	لا يقل العدد عن سبعة ولا يزيد على خمسة عشر عضواً	ب- عدد الأعضاء
بحضور الاكثريّة من أعضائها	بحضور ثلثي أعضائها	بحضور أكثرية عدد أعضائها على أن يكون الرئيس والمقرر من بينهم	4- النصاب القانوني لاجتماع اللجان
وتصدر القرارات بالاغلبية النسبية وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت فيه الرئيس	بأغلبية الأعضاء الحاضرين	بالأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء	5- نصاب اتخاذ القرارات والتوصيات

الدولة ←	البيان ↓	قطر	الكويت	لبنان	مصر
	3- تشكيل اللجان: أ- كيفية اختيار الأعضاء	بناء على اقتراح ترشيح مكتب المجلس	بالانتخاب	بالانتخاب	بالانتخاب، بعد أن يتلقى رئيس المجلس ترشيحات الاعضاء لعضوية اللجان. ويتولى مكتب المجلس التنسيق بين هذه الترشيحات بمرعاة اعطاء اولوية الاختيار لاقدم الاعضاء في عضوية اللجنة التي يطلب الترشيح لها، ثم لذوي الخبرة والتخصص في مجال نشاط اللجنة.
	ب- عدد الأعضاء	خمسة أعضاء على الأقل لكل لجنة	تختلف اللجان في عدد الأعضاء فبعضها خمسة، أو سبعة	يتراوح العدد بين 17 و 12 و 9 أعضاء	يحدد المجلس عدد أعضاء اللجان في بداية كل دور انعقاد عادي بناء على اقتراح مكتب المجلس، بما يكفل حسن قيام هذه اللجان بأعمالها. ولا يجوز في جميع الاحوال ان يزيد عدد اعضاء اللجنة من محافظة واحدة على ربع مجموع اعضائها
	4- النصاب القانوني لاجتماع اللجان	بالأغلبية	بالأغلبية	بأغلبية الأعضاء في الجلسة الأولى وبمن حضر في الجلسة الثانية على ألا يقل العدد عن ثلث الأعضاء	بحضور ثلث اعضاء اللجنة،
	5- نصاب اتخاذ القرارات والتوصيات	بأغلبية الأعضاء الحاضرين وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه المقرر (والمقرر رئيس اللجنة)	بأغلبية الأعضاء الحاضرين	بالاغلبية المطلقة للحاضرين، وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس	بحضور اغلبية اعضائها، وتصدر قرارات اللجنة بالاغلبية المطلقة لاصوات الحاضرين، وفي الجلسة المؤجلة تؤخذ القرارات بخمس عدد أصوات الأعضاء على الأقل

اليمن	موريتانيا	المغرب	الدولة ← البيان ↓
ترشح هيئة الرئاسة اعضاء اللجان الدائمة بناء على رغبة الاعضاء مع مراعاة التخصص والخبرة والكفاءة وتعرض هيئة الرئاسة ذلك على المجلس للموافقة	يراعى تمثيل مختلف الفرق البرلمانية في اللجان بعدد من المقاعد يتناسب واهميتها العددية. ويمثل بالطريقة ذاتها النواب غير المسجلين الذين يراعى عددهم الاجمالي. وفي حال عدم حصول الفرق المعنية على عدد صحيح من الاعضاء في كل لجنة يقوم مكتب الجمعية بمنح المقاعد موضع النزاع ويوزعها بعدالة بين اللجان	يوزع عدد الأعضاء نسبياً بحسب الكتل البرلمانية، و للنواب الذين لا ينتمون لاي فريق حق الانضمام الى اللجان الدائمة حتى يصل عدد اعضائها الى (54)	3- تشكيل اللجان: أ- كيفية اختيار الأعضاء
لا يقل عدد أعضاء اللجنة عن احد عشر عضوا ولا يزيد على خمسة عشر عضوا	تضم كل لجنة عشرين عضوا على الاكثر وعشر اعضاء على الاقل	عدد اعضاء كل لجنة دائمة اربعة وخمسين (54) عضوا	ب- عدد الأعضاء
بغالبية الأعضاء	بغالبية الأعضاء	بغالبية الأعضاء	4- النصاب القانوني لاجتماع اللجان
بالأغلبية المطلقة للحاضرين، وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس	بغالبية الحاضرين	بغالبية الحاضرين	نصاب اتخاذ القرارات والتوصيات